

ووقتها بين صلاة العشاء ولو تقدم ما وطلوع الفجر الثاني قال
في الروضة ولا يصح نية مطلقة ان يركع ركعتين من الزاوية
او من قيام رمضان ولو صلوا بعد تسليمة لم يصح لا بد
خلال المشروع بخلاف سنة الظهر والعصر والفرقان الزاوية
بمشروعية الجماعة فيها الشهيمت الفريضة فلا تقدر عما وردت
تقديم يدخل وقت الركعتين التي في الفريضة بدخول
وقت الفريضة والتي بعده بفعده ويخرج وقت النوعين بخروج
وقت الفريضة لانها نابعان له ولو فاتت النفل الموقت ندى
قضاؤه ومن القسم الذي لا بد فيه الجملة تحية المسيروني
ركعتان قبل الجلوس لكل داخل وخارج فرضا او نفل فرضا وتكبر
بتكبر الدخول على قرب وتقوت بحال ولو سجد قبل فعملها وان قصر
الفصل الا ان جلس فهو ايتوا وحدها وقصر له صلوة تقوت
بطول الوقوف كما افق به بعض المتأخرين **فائدة** قاله
الاسنوي الختبات اربع تحية المسجد بالتمنية والبدن بالطواف
والجهر بالاحرار ومنى التومي وزيد عليه شية شرفة بالوقوف
وتحفة لقا المسلم بالتمنية **تمنية** القسم الذي لا يستحق
للجماعة فيه صلاة التسيح وهو ركعتان تقرا فيها التلبية
قرعة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والحمد
وتبدأ القرعة خمسة عشر ركعة والحمد والقرعة وقيل الركوع
عشر وفي الركوع عشر وكذلك في الوقوف في السجود والوقوف
منه والسجود الثاني ثم تسع وسبعون في اربع بثلثة اربع
وصلاة الاوابين وتسمى صلاة العظيمة لعظمة الملائكة فيها
عشرا اوتوا ونحو ذلك وهي عشر ركعتين بين المغرب والعشاء

واقبلها

واقبلها ركعتان حديث الزمزم في انه صلى الله عليه وسلم قال من
صلى ركعتين بين المغرب والعشاء شبهه عمادة التي عشرة
سنة وركعتا الاحرام وركعتا الطواف وركعتا الوضوء وركعتا
الاستخارة وركعتا الحاجة وركعتا التوبة وركعتان عند الخروج
من المنزل وعند دخوله وعند الخروج من مسجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعند مرور الارض طرقت بها فطرو ركعتان عقب
الخروج من الحرام وركعتان في المسجد اذا قدم من سفره وركعتان
عند القتال ان امكبر وركعتان اذا عقد على امرأة وزقت اليه
او نيسر لكل منهما مما قبله الواقع ان يصلي ركعتين وادلة هذه
المتن مشهوره لا يحتملها شرح هذا الكتاب قال في المجموع
ومن البدع المدسوسة صلاة الركعتين ثنتا عشرة ركعتين المغرب
والعشاء ليلتنا وجميعه من رجب وصلاة ليلة نصف شعبان
مائة ركعة ولا يغتر بمن يفعله ذلك افضل القسم الذي لا يستحق
الجماعة فيه الوتر من ركعتي الفجر وهما افضل ركعتين في جوف
الليلة باق ركعتي الفريضة الضميمة التي لا تقبل بتغير غير
سنة او فتور ركعتي الطواف والاحرام والتحية وهذه
الملائكة في الاقدانية صحوا في القسم الذي يثنى فيه الجماعة
الفضل بالركعة لا يثنى فيه فمفضل ركعة الفريضة على الزاوية
وقضل القسم الذي يثنى فيه الجماعة صلاة الصبيدين وقضية
كالام بسماوي العبد في الفضيلة قال في الحاد من كل الاربع
والسفر جميع عبد الاضي فضيلة ان يصلي ركعة الفريضة والتمني
الفطري من كل ركعة ثم ركعة العبد في الفضيلة مسوقا للتمني
تخمس والفريضة استسقام الزاوية ولا حصر للمنفذ المطلق

King Saud Univ

Copyrighted by King Saud University